

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١١٠٤ لسنة ٢٠١٨

في شأن استمرار فرض رسم صادر على بعض أنواع الخردة والخامات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٦ في شأن عدم سريان القواعد التصديرية

على بعض الخامات المصدرة إلى المناطق الحرة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٥٤ لسنة ٢٠١٦ في شأن تعديل رسم الصادر على

بعض أنواع الخردة والخامات وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٨٤ لسنة ٢٠١٧ في شأن استمرار العمل بالقرار الوزاري

رقم ١٣٥٤ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٥١ لسنة ٢٠١٨ في شأن إضافة بند جديد للأصناف

الخاضعة لرسم الصادر ؛

وعلى مذكرة السيد مستشار الوزير لشئون التجارة والسيدة الدكتورة القائمة بأعمال

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية المؤرخة في ١٦/١٢/٢٠١٨ ؛

قـرر:

(المادة الأولى)

يستمر فرض رسم صادر على أصناف خامات وخردة المعادن الواردة في الجدول التالي وفقاً لما هو موضح قرين كل منها :

بند جمركي	الصنف	قيمة الرسم (جنيه/طن)
74.01	نحاس نصف خام (مات)؛ نحاس مرسب.	٢٠٠٠
7402.00	نحاس غير نقي؛ أقطاب موجبة (أنودات) من نحاس للتنقية بالتحليل الكهربائي.	
74.03	نحاس نقي وخالط نحاسية، بأشكال خام.	
7404.00	فضلات وخردة نحاس.	
7419.91	أصناف آخر من نحاس مصبوبة أو مقولبة أو مبصومة أو مطرقة، ولكن غير مشغولة بأكثر من ذلك.	
74.07	قضبان وعيدان وزوايا وأشكال خاصة (بروفيلات)، من نحاس.	
78.01	رصاص بأشكال خام.	٦٠٠٠
7802.00	خردة وفضلات من رصاص.	
7804.19	الواح وصفائح وأشرطة من رصاص بسمك يتجاوز ٢,٠ مم.	
78.06	مصنوعات آخر من رصاص.	
7204.10	خردة وفضلات من حديد صب (ظهر).	١٣٠٠
7204.21	خردة وفضلات من خلائط صلب مقاوم للصدأ.	
7204.29	غيرها من خردة وفضلات من خلائط صلب.	
7204.30	خردة وفضلات من حديد أو صلب مطلي بالتصدير.	
7204.41	خردة وفضلات رقائق وشظايا وفضلات التفريز والحراطة ونشارة وبرادة وسواقط عمليتي البصم والتقطيع، وإن كانت في حزم.	
7204.49	غيرها من خردة وفضلات (بما فيها خردة الصفيح المكبوس من علب المواد الغذائية والكيميائية).	
7204.50	خردة وفضلات آخر من سبائك (إينجوت) ناتجة عن إعادة صهر خردة الحديد أو الصلب.	
7602.00	خردة وفضلات من المونيوم.	٧٠٠٠
2620.11	مخلفات صلبة ناتجة عن عمليات الجلفنة بالزنك (مات الجلفنة).	٢٦٠٠
2620.19	غيرها من رماد وبقايا محتوية بصورة رئيسية على زنك.	
79.01	زنك بأشكال خام.	
7902.00	خردة وفضلات من زنك.	
79.03	أترية ومساحيق ورقائق من زنك.	

(المادة الثانية)

يستمر فرض رسم صادر على نفايات وفضلات من ورق أو ورق مقوى "ورق الدشت" بواقع (٣٦٠٠) جنيه للطن .

(المادة الثالثة)

لا يسرى هذا الرسم على الرسائل المصدرة إلى المشروعات الإنتاجية المقامة فى المناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية ، وفى حدود الكميات التى توافق عليها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به لمدة عام اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٣/١٢/٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

٢٠١٨/٢٥٤٤٣ - ٢٠١٨/١٢/٢٥ - ١٣١٩